

طلب تأشيرة الإقامة البحثية (للمتقدمين المقيمين في لبنان)

معلومات عامة

بإمكانكم التقديم على تأشيرة بهدف إجراء الأبحاث، إذا:

1. كنتم من حملة شهادات الدكتوراه أو الشهادات الجامعية العليا المخولة الالتحاق ببرنامج دكتوراه، إضافةً إلى
2. تم اختياركم من قبل مركز أبحاث في ألمانيا لإجراء بحوث نظرية أو تطبيقية أو مخبرية بهدف توسيع وتطوير خبراتكم.

ملاحظة: إذا كان العمل البحثي المزمع يندرج ضمن إطار العمل على شهادة الدكتوراه أو ضمن التحضير لأطروحة شهادة الدكتوراه، يتوجب تقديم طلب تأشيرة للدراسة في ألمانيا (أنظر قائمة المعلومات الخاصة بطلبات الدراسة).

تُحجَز مواعيد تقديم طلبات الإقامة البحثية على الموقع الإلكتروني للسفارة الألمانية في بيروت. على جميع مقدمي الطلبات الحضور شخصياً إلى موعد تقديم الطلب. كما لا تُقبل الطلبات غير المكتملة.

المستندات التالية مطلوبة لتقديم طلب التأشيرة

- جواز سفر صالح مع نسختين عنه (نسخ عن جميع الصفحات، عدا الفارغة منها).
- استمارتي "طلب الحصول على تأشيرة وطنية" معبأتين وموقعتين من قبل صاحب الطلب
- صورتين شمسيّتين بيومتريّتين (3,5 x 4,5 cm بخلفية فاتحة اللون)
- نسختان عن بوليصة تأمين صحي في ألمانيا (كبوليصة "incoming", مثلاً، تُقدّم عند استلام التأشيرة)
- نسختان عن **الإتفاق الخطّي بالاستضافة لدى مركز الأبحاث في ألمانيا**، موقعتان من المركز ومقدّم الطلب، مع ذكر جميع التفاصيل المتعلقة بالراتب والإجازات وأوقات العمل والتأمين.
- إثبات القدرة على تمويل الإقامة في ألمانيا بشكل كافي عند تقديم الطلب (من خلال منحة أو فتح حساب مغلق أو راتب يُصرَف لقاء العمل البحثي من المركز، وذلك بما قيمته الإجمالية 1027,40 يورو شهرياً كحد أدنى).
- نسختان عن الشهادة الجامعية الأجنبية، حيث يرفق مع الشهادة الأصلية تصديق من قبل السفارة (أنظر المعلومات الخاصة بالتصديق على موقع السفارة www.beirut.diplo.de)
- نسختان عن الإعراف بالشهادة الجامعية في ألمانيا (يمكنكم زيارة موقع 'Anabin' لمعرفة ما إذا كانت شهادتكم الجامعية الأجنبية معترفاً بها أو مساوية/موازية للشهادات الألمانية، (<http://anabin.kmk.org/>))

تجدد الإشارة إلى أنه قد يُطلب تقديم المزيد من المستندات في بعض الحالات.

إجراءات التّقديم

تتراوح فترة دراسة الطّلب ما بين 4 إلى 6 أسابيع وفي بعض الحالات الفرديّة فترة أطول، حيث يُدرس كل طلب بدقّة، وما من حق قانوني في الحصول على التّأشيرة. ستبلغكم السّفارة بالنتيجة فور البتّ بالملف.

في حالة الأزواج والأطفال القصر الرّاعيين بمرافقة مقدّم الطّلب إلى ألمانيا، يتوجّب حجز مواعيد تقديم طلبات خاصّة بهم ضمن فئة "لم الشّمل العائلي" على موقع السّفارة. الرّجاء الاطّلاع على المعلومات الخاصّة بلم الشّمل العائلي الموجودة على موقع السّفارة.

الرّسوم

يبلغ الرّسم المتوجب للتأشيرة الوطنيّة 75 يورو، يُدفع بالدولار الأمريكي عند تقديم الطّلب. لا تُرد تلك الرّسوم إلى المتقدّم في حال رُفض الطّلب.

تعليمات إضافية للفلسطينيين الذين يحملون "وثيقة سفر للاجئين" صادرة عن الحكومة اللبنانيّة:

إن الوثيقة المذكورة أعلاه غير صالحة للحصول على تأشيرة سفر. لذلك يجب التقدّم بطلب إضافي إلى وزارة الداخلية الإتحاديّة "للإعفاء من واجب امتلاك جواز سفر"، في حال تمت الموافقة على طلبكم. سيتصل بكم مكتب تأشيرات بيروت بعد ذلك لتقديم الطّلب. تبلغ رسوم هذه المعاملة 94 يورو إضافيّة (تُسدّد عند تقديم الطّلب بالدولار الأميركي حسب سعر الصّرف حينها)، وتتطلّب وقتاً إضافياً للعمل يبلغ حوالي 2 إلى 3 أسابيع. كما يرجى إبراز بطاقة التّموين وبطاقة الهوية (الأصليّة + نسخ) عند تقديم الطّلب.